

هل التيمم مبيح للصلاة أو رافع للحدث ؟ | الشيخ / عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

هل التيمم مبيح أو رافع؟ هذي المسألة فيها ثلاثة أقوال للعلماء رحمنا الله وإياهم. القول الاول انه مبيح. وهذا هو المذهب ومذهب كثير من الفقهاء. والقول الثاني انه رافع مؤقت - [00:00:00](#)

رافع وهذا قول اظن في المذهب واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وهو الذي يفتي به كثير من مشايخنا القول الثالث انه رافع مطلقا. انا قلت رافع مؤقت ولا ما قلت رافع مؤقت. نعم. القول الثاني - [00:00:20](#)

رافع مطلق. وهذا لم يقل به احد الا ابو سلمة ابن عبد الرحمن من السلف. واختاره الشوكاني من المتأخرين والراجح انه رافع مؤقت يعني قول الوسط. طيب مؤقت بماذا؟ مؤقت بوجود الماء او القدرة عليه - [00:00:39](#)

استعماله. والدليل على هذا حديث عمران ابن حصين رضي الله عنهما في صحيح البخاري بل في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء الماء دعا الرجل الذي لم يصلي الفجر فقال خذ هذا فافرغه عليك. لو كان التيمم بعد وجود - [00:00:59](#)

الماء لا يزال صحيحا هل يحتاج يقول له اغتسل؟ لا فدل على بطلان الاغتسال بوجود الماء وهذا اصح حديث في الباب. وفيه حديثان اخران حديث ابي هريرة وحديث ابي ذر. ان النبي - [00:01:29](#)

صلى الله عليه وسلم قال الصعيد الطيب طهور المسلم ولو لم يجهز المسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليتنق الله هو اليوم الشهوة ايش؟ بشر. صححه بعضهم وضعفه اخرون - [00:01:49](#)

هذا خلاصة الكلام في هذه المسألة - [00:02:07](#)